أستاذ العلاقات الدولية في الجامعة اللبنانية للوفاق:

ضمانة حفظ السيادة.. معادلة الشعب والجيش والمُقاومة

الوفاق
عبير شمص

في عالم يسوده غياب القانون الدولي وفوضى في إدارة الصراعات، يكتسب الحديث عن الإستراتيجيات الدفاعية للدول أهمية كبرى، ولا سيّما الدول الصغيرة التي هي عرضة للاستباحة وانتهاك السيادة، وحتى الاحتلال، ويجب أن تتمتع هذه الاستراتيجية بالقوة والدراسة الوافية للتاريخ وللعدو وثقافته وإمكاناته واستراتيجيته، وتراعي في تشكيلها إستراتيجيات داخلية تتمثل بالردع وإفساد استراتيجية العدو، والحرب النفسية ضده، وتفكيك نظامه لإضعافه باللعب على تناقضاته، كما لا بد أن تتمتع بالتنويع بين الإستراتيجيات والشمولية واستغلال الموارد ووسائل الحرب المتاحة والخبرات المتراكمة كلها. حول هذا الموضوع حاورت صحيفة الوفاق أستاذ العلاقات الدولية في الجامعة اللبنانية الدكتور وسام إسماعيل، وفيما يلي نص الحوار:

الاستراتيجية الدفاعية؛ استعمال الدولة لكافة قدراتها

يُعرف الدكتور إسماعيل الاستراتيجية الدفاعية بأنها العلم والفن الذي يمكن بمقتضاه وضع خطة لتحقيق أهداف معينة في المجال الدفاعي تكون هذه الخطة استعمال الدولة لقدراتها بغية تأمين الحماية من الأخطار التي تهددها. في الواقع اللبناني عندما نتحدث عن استراتيجية دفاعية في مواجهة عدو كالكيان الصهيوني يتمتع بتفوق يصبح من المنطقي الاستفادة من كل ما يمكن أن تملكه الدولة هي وشعبها من قدرات لتأمين الحماية ضد الأخطار. أما من أجل وضع استراتيجية دفاعية فإنه يفترض الإتفاق على الأهداف والانطلاق منها في عملية للبحث عن الوسائل والآليات التي تؤدي إلى تحقيقها.

الاستراتيجية الدفاعية ضرورة لدفع الأخطار

يعتبر الدكتور إسماعيل أن الفرق بين السياسة الدفاعية والاستراتيجية الدفاعية أولاً أن الأولى تتعلق بالإطار العام وتكون بمثابة خطة توجيهية لجهة تحديد العدو والصديق وأدوات القوة التي يملكها البلد بينما تتعلق الأخيرة بالمستوى التنفيذي، في هذه النقطة يعتبر الكيان الصهيوني في القانون والدستور اللبناني عدواً وهذا ندرجه في سياسة لبنان، في حين أن آلية الدفاع عن لبنان هو في الاستراتيجية. ثانياً السياسة الدفاعية من جهةٍ أخرى ترتبط أكثر بالأهداف يعني تتحدث عما تريد تحقيقه في حين أن الاستراتيجية تتحدث في كيفية تحقيق هذه الأهداف والوصول إليها، ثالثاً يمكننا القول أن السياسة الدفاعية تصاغ على المستوى السياسي بينما الإستراتيجية الدفاعية تصاغ على مستوى الخبراء بمعنى أن الجانب النظري والقيّمي يدخل ضمن إطار السياسة في حين أن الجانب التنفيذي التطبيقي العملياتي هو ضمن عنوان الاستراتيجية.

أما بالنسبة لأهمية وجود استراتيجية دفاعية، فيرى الدكتور إسماعيل بأن الأمر لا يرتبط بلبنان بل كل دولة يفترض امتلاكها استراتيجية دفاعية وعندما نتحدث عن لبنان الذي يقع اليوم في منطقة فيها الكثير من عدم الاستقرار وعلى حدوده الجنوبية يقبع عدو مجرم، تبرز أهمية وضع استراتيجية دفاعية وطنية لأن عدم وجودها والاكتفاء بالشرعية الدولية كما حصل سابقاً كلف لبنان احتلال جزء من أراضيه واعتداءات متكررة عليه، ثم اليوم هناك أخطار مستجدة تتعلق بواقع غير مستقر على حدوده الشرقية، وبالتالي يفترض وضع خطة استباقية مبدئية لكيفية التعاطي مع الأخطار المحتمل مواجهتها ومن هنا تكمن الأهمية الإستراتيجية الدفاعية.

يقع لبنان اليوم في منطقة فيها الكثير من عدم الاستقرار فعلى حدوده الجنوبية يقبع عدو مجرم، من هنا تبرز أهمية وضع استراتيجية دفاعية وطنية

في الدستور والقانون اللبناني "إسرائيل" عدوة

يشير الدكتور إسماعيل بأنه ورد في مقدمة الدستور اللبناني أن لبنان وطن سيد حر مستقل وهو وطن نهائي لجميع أبنائه ووطن واحد أرضاً وشعباً ومؤسسات في حدوده المنصوص عليها في الدستور المعترف به دولياً، والذي يخرق الدستور هو العدو الصهيوني الذي يحتل الأراضي في لبنان ويخرق السيادة براً وبحراً وجواً، بل هو يخرق القرارات الدولية ٤٢٥ و١٧٠١ التي تدعو إلى الانسحاب من لبنان واحترام سيادته وعدم الاعتداء عليه. وبالإضافة للدستور اللبناني هناك قانون الدفاع الوطني الصادر عام ١٩٥٥ الذي نص على تكليف وزارة الدفاع الوطني بإعداد وسائل الدفاع المسلح لحماية أراضي الجمهورية والمحافظة على سلامة الدولة من كل اعتداء داخلي وخارجي، ووفق الدستور وقانون الدفاع الوطني فالعدو الصهيوني هو من يخرق السيادة ويهدد وحدة وسلامة الأراضي اللبنانية، كما تنص القوانين اللبنانية صراحةً على مقاطعة الكيان الصهيوني فيعاقب بالحبس سنة واحدة وبغرامة مالية من يتصل بالعدو، في المحصلة الكيان الصهيوني وفق القانون والدستور عدوٌ للبنان.

جيش شعب دولة معادلة لبنان الذهبية

يؤكد الدكتور إسماعيل بأن معادلة جيش شعب مقاومة هي المعادلة الطبيعية والأنسب للبنان، وهي تُعد من أفضل المعادلات في مواجهة العدو الصهيوني المتفوق عسكرياً والذي يجب مواجهته بحرب عصابات وبسرية وهذا هو أساس عمل المقاومة، ولا يجب التخلي عنه.

ويختم الدكتور إسماعيل حديثه بالقول بأن المقاومة أثبتت تاريخياً أنها قادرة على ردع الكيان الصهيوني وتحرير الأرض، وهي اليوم رغم ما تلقته من ضربات منعت العدو من تحقيق أهدافه، وسلاحها سيبقى لردع الكيان الصهيوني.

المقاومة أثبتت تاريخياً أنها قادرة على ردع الكيان الصهيوني وتحرير الأرض، وهي اليوم رغم ما تلقته من ضربات منعت العدو من تحقيق أهدافه، وسلاحها سيبقى لردع الكيان الصهيوني

العدوان على اليمن وأكاذيب الدفاع عن النفس

موقع الميادين
مازن النجار

في موازاة كل مشروع إمبريالي رأسمالي عنصري فاشي، كانت هناك دائماً حملات من الأكاذيب والتضليل رافقت مختلف مراحله من تمدد واستيطان ونهب استعماري، وواكبت جرائمه من اختطاف الأفارقة بعشرات الملايين واستعبادهم في مزارع القطن والتبغ وقصب السكر، وتسخير الشعوب الأصلية في المستعمرات في المناجم حتى الموت وإبادتها بشراً وتاريخاً وثقافة.

غالباً ما كان يجري ذلك تحت شعارات مثل "أرض الميعاد" و"ميثاق يهوه" و"عبء الرجل الأبيض"، ومبدأ "الحرب العادلة"، و"مكافحة القرصنة"، وإقرار "حرية الملاحة الدولية"، وإحلال السلام البريطاني Pax Britannica أو السلام الأميركي Pax Americana اقتداءً بالسلام الروماني Pax Romana، والارتقاء بالشعوب "البدائية" وتمدين "الهمَج" و"الأوباش"، وتحرير العبيد، والعالم الحر، وإحلال الديمقراطية والحكم الرشيد.

وقد انطلقت تلك الممارسات من رؤية معرفية إمبريالية دمجت أفكار الصراع والنفي بأساطير الإبادة التوراتية والحداثة والنيتشوية والداروينية. فقد تضافرت مختلف آليات التاريخ والاجتماع وروافد الثقافة والدين والفلسفة في التجربة الغربية بالقرون الخمسة الأخيرة، باتجاه صياغة رؤية كونية تواكب وتخدم المشروع الإمبريالي الاستيطاني الرأسمالي العنصري الغربي، وتتماهى مع منطلقاته وفرضياته الكامنة والصريحة وآليات عمله ومآلاته الكارثية عالمياً.

انتهاك قواعد القانون الدولي

مؤخراً، تحاول إدارة ترامب التذرع بمبدأ "الدفاع عن النفس" – في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة – لتبرير هجماتها على اليمن. وتزعم الولايات المتحدة أن هجماتها على اليمن مجرد دفاع عن النفس؛ وتستند إلى دعم مجلس الأمن الدولي وقراره المرقم ٢٧٢٢، وكلاهما كذب. إن خروج الولايات المتحدة عن القانون، دعماً لإبادة جماعية ترتكبها "إسرائيل" في غزة، ينبغي أن يدق ناقوس الخطر في جميع أنحاء العالم.

وقد انبرى مؤخراً محامي حقوق الإنسان المخضرم والمسؤول الأمني السابق، كريغ مخيبر، لتفنيد هذه الأكاذيب ببراعة تامة، أسقطت ورقة التوت عنها وعن السياسات الخارجية الإمبريالية. فالولايات المتحدة (كالكيان الصهيوني الذي تتعاون معه عن كثب) تحب استخدام "كلمة الدفاع السحرية". وعندما تتصرف خارج نطاق وسلطة القانون الدولي والأخلاق الإنسانية، فإنها تُطلق مصطلحات "الإرهاب" أو "الدفاع عن النفس"، كما لو أن هذه التعاويذ تمنحها درعاً منيعاً ضد المساءلة القانونية عن أفعالها.

وغني عن القول، إن هذه المصطلحات لا تفعل ذلك. ولن نعرف ذلك من الطرق التي تُردد بها شركات الإعلام الغربية هذه الروايات الأميركية الرسمية. لذا، يجدر التذكير بأن لا القانون ولا الأخلاق في صف الحكومة الأميركية عندما يتعلق الأمر بهجماتها المسلحة على اليمن. فالولايات المتحدة تهاجم اليمن لأن اليمنيين تجرأوا على فرض حصار على السفن المتجهة لإعادة إمداد الكيان الصهيوني واحتلاله غير القانوني لفلسطين وإبادة شعبها.

وهكذا، بينما يبقى الحصار البحري اليمني للكيان مبرّرًا تمامًا قانونيًا، لمعارضته الاحتلال الإسرائيلي غير القانوني وحصاره وإبادته شعب فلسطين، فإن الهجمات الأميركية على اليمن غير مبررة وغير قانونية على الإطلاق بموجب القانون الدولي.

بلغة الأرقام والميدان؛ أميركا فشلت في ردع اليمن

في الواقع، تنتهك الولايات المتحدة بهجماتها على اليمن قوانينها الذاتية التي تتطلب إذنًا من الكونغرس، والقانون الدولي على ثلاثة مستويات؛ ارتكاب جريمة العدوان، والتواطؤ في الإبادة الجماعية في فلسطين، وانتهاك قواعد الضرورة والتناسب والتمييز بالقانون الإنساني الدولي.

لا تفويض أمميًا ولا دفاع مشروعًا

يؤكد مخيبر أن هذه ليست قضية قابلة للنقاش. فميثاق الأمم المتحدة، وهو معاهدة ملزمة تفرض التزامات قانونية على جميع الدول، لا يسمح باستخدام القوة المسلحة من قبل دولة إلا في حالتين؛ (١) عندما يكون استخدام القوة مصرّحًا به صراحةً من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أو (٢) مؤقتًا، كعمل من أعمال الدفاع عن النفس، في حالة وقوع هجوم مسلح ضد دولة عضو في الأمم المتحدة، حتى يتمكن مجلس الأمن من التصرف.

لذا، عندما فشلت الولايات المتحدة (وبريطانيا) في كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٤ في الحصول على إذن من مجلس الأمن لاستخدام القوة المسلحة ضد اليمن دعماً للإبادة الجماعية التي يرتكبها الكيان الصهيوني في فلسطين، فقد اعتمدت تكتيكين؛ الكذب بشأن القرار، وادعاء الدفاع عن النفس. لكن هذه التكتيكات لا يمكن أن تخفي النتيجة الحتمية بأن هجماتهما على اليمن غير قانونية بقدر استهجانها أخلاقياً.

للتوضيح، ورغم جهود الولايات المتحدة وبريطانيا، فإن القرار الذي تذرعت به الولايات المتحدة وحلفاؤها لتبرير هجماتهما، وهو القرار ٢٧٢٢ الذي اعتمده مجلس الأمن في ١٠ يناير/كانون الثاني ٢٠٢٤، لا يُجيز استخدام القوة على الإطلاق.

كان مجلس الأمن قد فرض بالفعل عقوبات على جماعة أنصار الله في اليمن، على خلفية الحرب الأهلية، وأدان لاحقًا حصار البحر الأحمر، لكنه لم يُجِز أبدًا استخدام القوة العسكرية من قِبل الدول الأعضاء. لكن نظرًا لعدم تضمينه عبارات تُجيز استخدام القوة، سعت الولايات المتحدة وحلفاؤها إلى تضمين عبارات مُبهمة في القرار لتوفير غطاء لرواياتها الكاذبة.

غطاء للأعمال العدوانية

بكلمة أخرى، يلفت مخيبر إلى كون النص المُشوّش المُتفاوض عليه مُحرجًا للمجلس. فبينما ينفي بحق، أي تفويض باستخدام القوة، فإنه يُشوّه القانون الدولي ويُتيح للولايات المتحدة وحلفائها غطاءً لأعمال العدوان على اليمن. يتجلى تحريفه للقانون الدولي في وضعه معياراً "مزعوماً" لحرية الملاحة فوق القواعد الآمرة (الحاكمة) وقواعد حق منع الإبادة الجماعية، وحق تقرير المصير، والتزامات دول ثالثة بعدم المساعدة في الاستيلاء على الأراضي بالقوة.

هو معيار "مزعومٌ" لأنه قانونياً، لا يمكن لقرارات مجلس الأمن التغلب على القواعد الآمرة وقواعد الحق في منع الإبادة الجماعية بالقانون الدولي. فلا يملك المجلس هذه السلطة. وأي ادعاء من هذا القبيل من جانب المجلس سيكون باطلاً ولاغيًا. فمجلس الأمن الدولي يستمد ولايته وصلاحياته من ميثاق الأمم المتحدة. والميثاق معاهدة تُعدّ جزءًا من القانون الدولي، ولا يعلو على القانون الدولي.

والتزامات منع الإبادة الجماعية والفصل العنصري والاحتلال غير المشروع جميعها سابقة لاعتماد قرار مجلس الأمن ٢٧٢٢، وتُلزم جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بجميع الظروف. هذه الالتزامات مُدوّنة بوضوح في ميثاق الأمم المتحدة، واتفاقية الإبادة الجماعية واتفاقيات جنيف، وفي القانون الدولي العُرفي. ولتوضيح الأمور أكثر، بعد أسبوعين فقط من اعتماد القرار ٢٧٢٢ (في ٢٦ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٤)، وجدت محكمة العدل الدولية أن "إسرائيل" ترتكب إبادة جماعية في فلسطين على نحوٍ مُحتمل، وأخطرت جميع الدول الأخرى بالتزامها بالكف عن دعم جرائمها.

وبعد بضعة أشهر فقط (في ١٩ تموز/ يوليو ٢٠٢٤)، أخطرت محكمة العدل الدولية الدول صراحةً بالتزامها بقطع جميع المساعدات عن نظام الاحتلال الإسرائيلي. وهذا لا يترك مجالاً للشك. إن احتلال "إسرائيل" ونظامها العنصري وجرائم الإبادة الجماعية تنتهك أعلى مستويات قواعد القانون الدولي، وتفرض على جميع الدول التزامات ببذل كل ما في وسعها لوقف هذه الجرائم.

لذلك، كان حصار اليمن البحري لـ "إسرائيل" مبرراً في القانون الدولي. أما مهاجمة اليمن فلم تكن كذلك. لكن هذا لم يمنع الولايات المتحدة وحلفاءها من محاولة التذرع بقرار مجلس الأمن الدولي الصادر في كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٤ كمبرر لشن هجمات مسلحة على اليمن، حتى بعد مختلف نتائج محكمة العدل الدولية بشأن جرائم "إسرائيل" في فلسطين منذ اعتماد القرار.